

وسائل الشيعة

[174] (30271) 7 - وعنهم عن أحمد بن أبي عبد الله (ع) الحسن بن علي ابن أبي عثمان

(1) رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال ان الله رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم العروق. (30272) 8 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): في الشاة عشرة اشياء لا تؤكل: الفرث والدم والنخاع والطحال والغدد والقضيب والانثيان والرحم والحياء والاولداج. (30273) 9 - وباسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: يا علي حرم من الشاة سبعة اشياء: الدم والمذاكير والمثانة والنخاع والغدد والطحال والمرارة. وفي (الخصال) بالسند الاتي (1) عن حماد بن عمرو مثله (2). (30274) 10 - وعن محمد بن الحسن عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن أحمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه (1): ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يكره اكل خمسة: الطحال والقضيب والانثيين والحياء وآذان القلب. (7) الكافي 6: 369 /

1، والمحاسن: 519 / 721، واورده في الحديث 4 من الباب 117 من ابواب الاطعمة المباحة. (1) في الكافي: عن الحسن بن علي، عن أبي عثمان. (8) الفقيه 3: 219 / 1010. (9) الفقيه 4: 267 / 824. (1) ياتي في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (خ). (2) الخصال: 341 / 3. (10) الخصال: 283 / 32. (1) في المصدر زيادة: عن علي (عليه السلام). (*)